



رقم المرفق	٧	رقم المادة	٢/٤	رقم الإصدار	٤
عنوان المرفق	التشغيل الطبي				

التعريفات:

- **التشغيل:** هو إدارة أو تشغيل مؤسسة صحية بأكملها أو أحد أقسامها مثل قسم الأشعة أو المختبر وغيرها بواسطة مشغل الرعاية الصحية.
- **المشغل:** هو شركة تشغيل طبي أو مؤسسة صحية خاصة.
- **التصريح:** هو الموافقة التي تصدرها وزارة الصحة للسماح للمشغل بتشغيل مؤسسة صحية خاصة وإدارتها وتقديم خدمات الرعاية الصحية فيها، وتكون مدة التصريح ثلاث سنوات قابلة للتجديد.
- **شهادة التأهيل:** هي شهادة تمنح لشركات التشغيل الطبي المحلية أو المؤسسات الصحية الخاصة المحلية وتعتبر وثيقة تثبت استكمال متطلبات التشغيل الطبي وتكون مدة الشهادة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

❖ اشتراطات الحصول على التصريح:

أولاً: مقدمي خدمات تشغيل المؤسسات الصحية الخاصة:

١. مؤسسة صحية خاصة مرخصة في المملكة العربية السعودية:
 - أ. تعمل باستمرار منذ ثلاث سنوات ماضية.
 - ب. معتمدة محلياً من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) أو هيئة معترف بها دولياً مثل ICAI في مجال تخصصها أو حاصلة على شهادة تأهيل من الوزارة.

٢. مشغل رعاية صحية محلي:

- أ. حاصل على شهادة تأهيل معتمده من الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي.
- ب. يجب أن يلتزم المشغل بكافة متطلبات وزارة الصحة للتشغيل من حيث اعداد الكوادر المؤهلين للتشغيل، بالإضافة إلى متخصصين في نوع نشاط المنشأة.
- ج. في حال التشغيل الكلي للمؤسسة الصحية الخاصة يتحمل مشغل الرعاية الصحية مسؤولية ضمان أن المؤسسة الصحية الخاصة التي تحت إدارته تحصل على اعتماد من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) أو من جهة دولية أخرى مثل ICAI، خلال 3 سنوات من بدء التعاقد ويجب توضيح الإخفاق في تقرير كتابي يتم تسليمه إلى وزارة الصحة شاملاً إجراءات العمل ويجوز لوزارة الصحة حسب تقديرها عدم تجديد تصريح المشغل إذا لم يتم تحقيق الاعتماد في نهاية فترة صلاحية التصريح ومقدارها ثلاث سنوات.



٣. منشأة رعاية صحية دولية مرخصة في بلد منشأها:

- أ. تعمل باستمرار منذ ٥ سنوات ماضية.
- ب. معتمدة من هيئة معترف بها دوليًا مثل JCI، ISO.
- ج. أن يكون لدى المشغل خبرة في تشغيل منشآت رعاية صحية في دول أخرى.

٤. مشغل رعاية صحية دولي مستقل:

- أ. يعمل باستمرار منذ ٥ سنوات ماضية.
- ب. أن يكون لديه على الأقل 3 منشآت صحية تحت إدارته المباشرة وقيد التشغيل ومعتمدة من هيئة معترف بها دوليًا مثل JCI، ISO.
- ج. يجوز لمقدم الطلب الدخول تضامناً مع شريك سعودي في مشاريع التشغيل.
- د. يجب أن يلتزم المشغل بكافة متطلبات وزارة الصحة للتشغيل من حيث أعداد الكوادر المؤهلين للتشغيل، بالإضافة إلى متخصصين في نوع نشاط المنشأة.
- هـ. في حال التشغيل الكلي للمؤسسة الصحية الخاصة يتحمل مشغل الرعاية الصحية مسؤولية ضمان أن المؤسسة الصحية الخاصة التي تحت إدارته تحصل على اعتماد من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) أو من جهة دولية أخرى مثل JCI، خلال 3 سنوات من بدء التعاقد ويجب توضيح الإخفاق في تقرير كتابي يتم تسليمه إلى وزارة الصحة شاملاً إجراءات العمل ويجوز لوزارة الصحة حسب تقديرها عدم تجديد تصريح المشغل إذا لم يتم تحقيق الاعتماد في نهاية فترة صلاحية التصريح ومقدارها ثلاث سنوات.

ثانياً: المسؤوليات:

١. يجب أن يلتزم المشغل بأنظمة ولوائح وزارة الصحة وأن يتحمل كافة المسؤوليات المتعلقة بالتشغيل
٢. يتحمل المشغل أو المؤسسة الصحية الخاصة أو كليهما بالتضامن أي إجراءات عقابية أو تأديبية تصدرها لجان مخالفات المؤسسات الصحية الخاصة على المؤسسة الصحية الذي يخضع تحت إدارته المباشرة.
٣. يجب توقيع عقد موثق للعمليات والإدارة بين مشغل الرعاية الصحية والمؤسسة الصحية الخاصة المستضيفة بحيث يحدد نطاق الخدمات والأدوار والمسؤوليات بين كلا الطرفين ويجب تقديم هذا العقد إلى وزارة الصحة كجزء من عملية التقديم، يجوز أن يستثنى عقد الإدارة التفاصيل المالية المتعلقة بالمدفوعات والتعويض بين الطرفين ويمكن تضمينها في عقد تجاري منفصل وتعتبر مدة (٣) سنوات هي أدنى مدة لقبول التعاقد.



ثالثاً: احكام عامة:

- ١- يجب أن يتقدم المشغل بطلب تشغيل المؤسسة الصحية الخاصة أو قسم داخل المؤسسة الصحية للإدارة العامة لتراخيص المنشآت الصحية بنطاق مماثل للمؤسسة الصحية التي يمتلكها أو حسب ما هو موضح في شهادة التأهيل.
- ٢- يضمن اسم المشغل في ترخيص المؤسسة الصحية الخاصة.
- ٣- يتعهد مشغل المؤسسة الصحية بتطبيق ما ورد في نظام المؤسسات الصحية الخاصة ولائحته التنفيذية ويكون مسئولاً مسؤولية كاملة امام الوزارة في حال المخالفة.
- ٤- يجوز للمشغل تشغيل المؤسسة الصحية الخاصة بشكل كامل او جزء منها بشرط تحقيق الشروط الواردة في الفقرة أولاً.
- ٥- يجوز للمشغل ان يقوم بتشغيل أكثر من مؤسسة صحية خاصة بشرط توفر الكوادر الصحية الكافية.
- ٦- يخضع المشغل غير السعودي لاشتراطات وزارة الاستثمار.
- ٧- يكون الحصول على موافقة التشغيل من قبل الإدارة العامة لتراخيص المنشآت الصحية.

اشتراطات الحصول على شهادة التأهيل لشركات التشغيل الطبية المحلية والمؤسسات الصحية الخاصة

المحلية



❖ شروط التقديم على شهادة التأهيل:

- ١- التقدم بطلب الحصول على شهادة التأهيل للوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي.
- ٢- توفير الكوادر الادارية والطبية الواردة في الملحق (رقم ١) مع ارفاق ما يثبت عملهم في الشركة أو المؤسسة (صورة من عقود العمل للسعوديين – صورة من الاقامة لغير السعوديين)
- ٣- ارفاق السيرة الذاتية والشهادات العلمية للكوادر الإدارية والطبية.
- ٤- تعبئة نموذج طلب الحصول على شهادة التأهيل ملحق رقم ٢
- ٥- ارفاق قائمة بدليل السياسات وإجراءات التشغيل الطبي التي سيتم العمل بها.
- ٦- ارفاق صورة من السجل التجاري (ساري المفعول) مع عقد التأسيس يتضمن نوع النشاط (تشغيل طبي)
- ٧- ارفاق صورة من ترخيص المؤسسة الصحية الخاصة المشغلة وتراخيص الكوادر الصحية إذا كان مقدم الطلب مؤسسة صحية خاصة
- ٨- ارفاق صورة من شهادات الاعتماد الطبي للمشغل (محلياً أو دولياً) إن وجدت.

● إجراءات منح شهادة التأهيل:

- ١- بعد استيفاء جميع المتطلبات الواردة أعلاه يتم تشكيل لجنة مختصة من قبل الإدارة العامة لتراخيص المنشآت الصحية لزيارة وتقييم الشركة أو المؤسسة الصحية المشغلة.
- ٢- بعد موافقة اللجنة المختصة يتم منح الشهادة محدداً فيها نوع التشغيل الطبي المسموح له.
- ٣- يتم منح تأييد الكوادر الطبية بحسب حاجة الشركة أو المؤسسة الصحية المشغلة

ملحق (١) الكوادر الادارية والطبية المطلوبة



وزارة الصحة Ministry of Health

الوظيفة	مستشفى أكثر من ٢٠٠ سرير	مستشفى أقل من ٢٠٠ سرير	مركز جراحة اليوم الواحد	مركز أشعة مختبر طبي خدمات مساندة	مجمع طبي (عام أو متخصص)
١ المدير التنفيذي (CEO)	<ul style="list-style-type: none">ماجستير إدارة صحية أو ما يعادلهاخبرة ٥ سنوات في مناصب قيادية	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس إدارة صحية أو ما يعادلهاخبرة ٥ سنوات في الإدارة الصحية	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس إدارة صحية أو ما يعادلها*خبرة ٣ سنوات في الإدارة الصحية	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس إدارة صحية أو ما يعادلها.خبرة سنتين في الإدارة الطبية.	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس إدارة صحية أو ما يعادلهاخبرة سنتين في الإدارة الصحية
٢ كبير الأطباء (Medical Officer)	<ul style="list-style-type: none">طبيب استشاريشهادة معتمدة في الإدارة الصحية أو ما يعادلها.تصنيف الهيئة.خبرة لا تقل عن ٥ سنوات في الإدارة الطبية	<ul style="list-style-type: none">طبيب استشاريشهادة معتمدة في الإدارة الصحية أو ما يعادلها.تصنيف الهيئة.خبرة ٥ سنوات في الإدارة الطبية.	<ul style="list-style-type: none">طبيب استشاريتصنيف الهيئة.خبرة ٣ سنوات في الإدارة الطبية	<ul style="list-style-type: none">أخصائي أول أو طبيب نائب بحسب تخصص المنشأةتصنيف الهيئة.خبرة ٣ سنوات في الإدارة الطبية.	<ul style="list-style-type: none">طبيب نائب أولتصنيف الهيئة.خبرة ٣ سنوات في الإدارة الطبية.
٣ نائب كبير الأطباء (Deputy Medical Officer)	<ul style="list-style-type: none">طبيب نائب.تصنيف الهيئة.خبرة ٥ سنوات في الإدارة الصحية	<ul style="list-style-type: none">طبيب نائب.تصنيف الهيئة.خبرة ٣ سنوات في الإدارة الصحية	--	--	--
٤ كبير تمريض (Nursing Officer)	<ul style="list-style-type: none">ماجستير تمريض.تصنيف الهيئة.خبرة ٥ سنوات.شهادة معتمدة في إدارة التمريض أو ما يعادلها.	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس تمريض.تصنيف الهيئة.خبره ٥ سنوات.شهادة معتمدة في إدارة التمريض أو ما يعادلها.	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس تمريض.تصنيف الهيئةخبرة ٣ سنوات.		<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس تمريض.تصنيف الهيئةخبرة ٣ سنوات.
٥ مدير جودة (Quality Director)	<ul style="list-style-type: none">ماجستير في إدارة الجودة أو ما يعادلها.شهادة معتمدة أو ما يعادلها CPHQ.خبرة ٥ سنوات في إدارة الجودة.	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس في إدارة الجودة أو ما يعادلها.شهادة معتمدة أو ما يعادلها CPHQ.خبرة ٥ سنوات في إدارة الجودة.	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس في إدارة الجودة أو ما يعادلها.شهادة معتمدة أو ما يعادلها CPHQ.خبرة ٣ سنوات في إدارة الجودة.	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس في إدارة الجودة أو ما يعادلها.شهادة معتمدة أو ما يعادلها CPHQ.خبرة ٣ سنوات في إدارة الجودة.	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس في إدارة الجودة أو ما يعادلها.شهادة معتمدة أو ما يعادلها CPHQ.خبرة ٣ سنوات في إدارة الجودة.
٦ مسؤول سلامة (Safety Officer)	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس هندسة، أو ما يعادلها في السلامة.خبرة ٥ سنوات في سلامة المنشآت الصحية	<ul style="list-style-type: none">بكالوريوس هندسة، أو ما يعادلها في السلامة.خبرة ٥ سنوات في سلامة المنشآت الصحية	<ul style="list-style-type: none">دورات وشهادات معتمدة في إجراءات السلامة مع خبرة ٣ سنوات	<ul style="list-style-type: none">دورات وشهادات معتمدة في إجراءات السلامة مع خبرة ٣ سنوات	<ul style="list-style-type: none">دورات وشهادات معتمدة في إجراءات السلامة مع خبرة ٣ سنوات



وزارة الصحة Ministry of Health

ملحق (٢) نموذج طلب تأهيل لشركة تشغيل طبي

			اسم الشركة
			العنوان الرئيسي
	المدينة		اسم الحي:
	الرمز البريدي		صندوق البريد:
			الهاتف:
			البريد الإلكتروني:
جزئي:		كامل:	نوع نشاط التشغيل المطلوب:
<input type="radio"/> قسم أو خدمة مساندة داخل مستشفى		<input type="radio"/> مستشفى	
<input type="radio"/> قسم أو خدمة مساندة داخل مجمع طبي (عام أو متخصص)		<input type="radio"/> مجمع طبي (عام أو متخصص)	
		<input type="radio"/> مركز اشعة	
		<input type="radio"/> مختبر طبي	
		<input type="radio"/> مركز جراحة يوم واحد	
		<input type="radio"/> مركز خدمات مساندة	
			رقم السجل التجاري
			رأس مال
	عدد الفروع	داخلي	بلد المنشأ
		خارجي	
			تصنيف الشركة
			أهم العملاء لدى الشركة خلال الثلاث سنوات السابقة
			أهم المشاريع التي قامت بها الشركة خلال السنوات السابقة
نتعهد بالالتزام بما ورد بنظام المؤسسات الصحية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤٠ وتاريخ ١٤٢٣/١١/٠٣ هـ ولائحته التنفيذية ونظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٩ وتاريخ ١٤٢٦/١١/٠٤ هـ ولائحته التنفيذية ويحق لوزارة الصحة في حالة عدم التطبيق اتخاذ الإجراءات اللازمة .			
ختم الشركة		بيانات الشخص الذي يمثل الشركة	
			الاسم
			الوظيفة
			التوقيع